



انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة أهل يسر

ما بين 1830 – 1871 م

The impact of the Senatus-Consulte on the tribe of Issers

L'impact du Sénatus-Consulte sur la tribu des Issers

الدكتورة خديجة كريمي

جامعة الجزائر 2 – أبو القاسم سعد الله

البريد الإلكتروني: khedidjakrimi@gmail.com

تاريخ النشر: 2022-12-31

تاريخ القبول: 2022/10/18

تاريخ الارسال: 2022/06/14

الملخص

يرجع معظم المؤرخين منشأ التنظيم الإداري الحديث في الجزائر على غرار مصر إلى الغزو الفرنسي الذي تعرض له القطران، حيث حاول الغزاوة استنساخ نموذج إدارة الجمهورية الفرنسية الأولى والتي هندس لها نابليون بونابرت. ولكن هل كان بإمكان الحكومة العامة بالجزائر "هل كان بإمكان الحكومة العامة في الجزائر إخضاع السكان لهذا النظام؟"، خاصة وأن المحتل لم يكن قد تمكن بعد من التحكم في تركيبة النسيج الاجتماعي الجزائري، ولا في طبيعة العلاقات بين القبائل الجزائرية والسلطة المركزية للإيالة. فضلاً عن استمرارية المقاومة. وعليه لجأت الحكومة العامة إلى سياسة تفكيك المجتمع عن طريق قانون ديوان أعيان الدولة المؤرخ في 22



أغسطس 1863 م حيث جعلت من تشخيص الملكية العقارية منفذًا لتحقيق ما يهابه إلا وهو ضرب القبيلة وتطويق فروعها بعزلهم فيما أطلق عليهم عليه دوار-كومون الذي يعد منشأ الإدارة الخاصة بالأهالي في الجزائر. وعليه سنتبع في هذا المقام خطوات تفكير القبيلة من خلال ما تعرضت لها قبيلة أهل يسر.

الكلمات المفتاحية : الجزائر، التنظيم الإداري، القبائل، دوار، كومون ، ديوان

Résumé

D'après la plupart des historiens, la genèse de l'administration moderne en Égypte et en Algérie remonte à l'invasion Française des deux territoires, où le conquérant français tenta d'instaurer le modèle administratif conçu pour la Première République Français par Napoléon Bonaparte.

La question qui se pose est de savoir si le Gouvernement Général en Algérie était en mesure de soumettre au système napoléonien une population dont la nature de la structure sociale lui échappait, s'il était en mesure de le faire alors que la résistance durait dans le temps.

Dans l'impossibilité donc de concrétiser ce système sur le terrain, le Gouvernement Général en Algérie se rabattra sur la loi du Sénatus-consulte du 22 avril 1863, pour instaurer la propriété immobilière qui sera son cheval de bataille pour atteindre ses objectifs premiers : la destruction de la tribu et la mainmise sur son espace vital.

La tribu subira un fractionnement pour former les premières cellules administratives appelées « Douars » qui prendront plus tard le nom de « douars – communes »

Nous relèverons à travers ces quelques pages les procédures de démantèlement de la tribu algérienne en prenant comme exemple la tribu « Ahl Issers ».

Les mots clés: Algérie, système administratif, tribus, douar, commune, sénatus.

Summary

According to most Historians, the genesis of modern administration in Egypt and Algeria dates back to the French invasion of the Two territories, where the French conqueror attempted to establish the administrative model designed for the French Republic by Napoleon Bonaparte.

The question that arises is whether the General Government in Algeria was able to submit to the Napoleonic system a population whose nature of social structure escaped it, whether it was able to do so while resistance lasted in the time.

Therefore, unable to make this system a reality on the ground, the General Government in Algeria will fall back on the law of the Senatus-consulte of April, 22th, 1863, to establish real estate ownership which will be its battlehorse to achieve its primary objectives: the destruction of the tribe and control of its living space.

The tribe will undergo a split to form the first administrative cells called "Douars" which will later take the name "douars-communes".

We will note through these few pages the procedures for dismantling the Algerian tribe, taking the "Ahl Issers" tribe as an example.

Keywords: Algeria, administrative system, tribe, douar, common, senatus.



مقدمة:

يرى بعض المفكرين في الإدارة فنا من فنون التسيير؛ وهي تواكب التطور الطبيعي للمجتمعات البشرية. فمن يعكس تفاعل العناصر الحيوية لتلك المجتمعات. هذا عندما يكون المجتمع في وضعية عادلة يبني مستقبله وفق خصوصياته النابعة من بيئته وعقيدته. لكن ماذا عن المجتمع الجزائري وهو يرثي منذ عام 1830 تحت نير قوة دخيلة عليه؟

لقد سعت قيادة القوات الغازية^(١)، منذ الولهة الأولى، إلى ضبط جهاز إداري تسيير به شؤون مجتمع له عاداته وتقاليده؛ وبعبارة أخرى له نظام لا يمت بصلة لما أريد له أن يتفاعل معه بحد الدبابة. لكن صمود الأهالي واستمرارية المقاومة لعقود طويلة حالا دون تمكين إدارة الاحتلال من وضع جهاز يمكنها من التحكم في حركية المجتمع الجزائري. هذا بشهادة أحد أبرز رجالات القانون بالجزائر آنذاك وهو مينرفيل (Ménerville)^(٢) الذي كتب قائلاً: "... إن التنظيم الخاص لأغاليك وقيادات القبائل هو موضوع تعديلات مستمرة بالمقاطعات الثلاث لذا على المكتب السياسي نشر جدواً سنوياً لتلك القيادات..."^(٣) . ويعود ذلك أيضاً إلى جهل المحتل لتركيبة النسيج الاجتماعي الجزائري.

فبالرغم من محاولة إيهام الرأي العام بأن الهيكلة الإدارية، التي سعت القيادة العامة إلى اعتمادها في تسيير شؤون الأهالي، مستنبطة من الإدارتين الوطنية^(٤) لما قبل وبعد الغزو^(٥) إلا أنها سارت في اتجاه مغاير تماماً للإدارتين؛ إذ غالباً ما كانت قرارات ضباط جيش الاحتلال تخضع لمعطيات الساعة. قرارات ارتجالية ومؤقتة

^١ - القيادة العسكرية الفرنسية بالجزائر من 5 جويلية 1830 إلى 27 جويلية 1834 (Commandement militaire français en Algérie)

^٢ - مينرفيل (Charles-Louis Pinson de Ménerville): وصل إلى الجزائر عام 1831، ألتحق بمجلس قضاء الجزائر في تاريخ 11 مارس 1852 م، وفي 15 نوفمبر 1874 م ترقى إلى منصب الرئيس الأول لمحكمة الجزائر. وظيفة مكتنته من تأليف قاموس خاص بالتشريع الفرنسي بالجزائر في ثلاثة أجزاء.

^٣ - أنظر: (Ch.L.P) (de) Ménerville, 1867, Dictionnaire de la législation algérienne,....

^٤ - الإدارتان الوطنية: إدارة إبالة الجزائر، ثم إدارة الأمير عبد القادر.

- (M. J. E.) Daumas (Général), 1844, Exposé de l'état actuel de la société arabe, 169.p.)
^٥ - أنظر:



تملها مقتضيات الاستيطان الأوروبي بمنطقة معينة ووفق ما أفضت إليه عمليات تجميع الأهالي.

تعود أول محاولة لميكلة إدارة شؤون الأهالي إلى ما قبل سيطرة الجيش الفرنسي على إقليم التل؛ حيث أنشأ الجنرال بيجو إدارة محلية موازية لإدارة الأمير عبد القادر، وذلك لكسر شوكة هذا الأخير وإضعاف صفة بضرب خلفائه بخلفاء موالين لفرنسا. لا بد من التذكير هنا بأن الأمير عبد القادر اعتمد في تنظيم إدارته الفتية، على جملة من الضوابط منها احترام العلاقات التي تربط بين الراعي ورعايته والروابط الأسرية حفاظا على الانسجام الاجتماعي والمصالح الاقتصادية المشتركة بين الناس. ولعل أحسن دليل على ذلك إبقاء الأمير عبد القادر على وحدة قيادة سيباو كما كانت عليه قبيل الغزو الفرنسي. كما لقي إلحاقي جرجرة بقيادة سيباو عام 1839 م⁽⁶⁾ التي يشرف عليها خليفته أحمد الطيب بن سالم، استحسانا من قبل مشايخ وأمناء الزواوة؛ وتعاهد الجميع أمام الأمير بالالتزام بدفع الزكاة والعشور كدليل على ولائهم لخليفته.

لقد تمكن إذن الأمير عبد القادر من ربط القبائل بالمقاطعات الإدارية والأغاليل دون أن يحدث شرخا في التركيبة الاجتماعية لأي منها؛ لأنّه أخذ بعين الاعتبار الضوابط المشار إليها أعلاه وحافظا على العلاقات الاجتماعية التي غالبا ما كانت خيوطها تحال في الأسواق الأسبوعية؛ كما قدر الأمير عبد القادر الارتباط الروحي القائم بين أفراد القبيلة وشيوخها.

ووُقعت إدارة الاحتلال، أثناء محاولتها ضبط نواة إدارة خاصة بالأهالي، في متأخرات استمرت إلى عقود متأخرة من القرن التاسع عشر ميلادي، وذلك رغم الدراسات العديدة التي أنجزت في هذا المجال⁽⁷⁾.

⁶ - أهل جرجرة : إن المصطلح شائع للدلالة على سكان المناطق الجبلية الواقع شرق بابيليك الوسط خلال القرن التاسع عشر ميلادي على الأقل هو مصطلح زواوة. لقد ورد في كتاب "تحفة الزائر..." لمحمد بن عبد القادر الجزائري: - "...زواوة ..." و "...ما وراء جبال زواوة..." .

⁷ - انظر: MM. (A.E. H.) Carette et (A.) Warnier : Notice sur la division territoriale ..., p. 389

انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة

إن المتمعن في بعض المؤلفات التي صدرت قبل عام 1871 م، حول إدارة شؤون العرب⁽⁸⁾، فإنه سيلاحظ حتماً الغموض الذي يكتنف المصطلحات الإدارية الناجم عن إصرار المحتل على الاحتفاظ لها باللغة دون الجوهر. وبالتالي لم تغدو مؤلفات دوماس، وكارييت وفارنيي حول التقسيم الإداري، عن كونها تعكس تصورات أصحابها لنمط إدارة مستقبلية تكون خاصة بالأهالي في الجزائر؛ وعلى أساس نظرة هؤلاء الضباط، ظهرت في أربعينيات القرن التاسع عشر ملامح الإدارة⁽⁹⁾ التي ستفرضها الولاية العامة بالجزائر على الأهالي مع إبقاء إمكانية إدخال عليها تعديلات جديدة كلما اقتضت مصلحة الاستيطان ذلك. فكانت وتيرة التعديلات تحت طائلة الاستثناءات. إذن ما اصطلاح عليه بـ"مصلحة شؤون الأهالي" يعد إشكالية معقدة، ويبعد أنها ستدخل الأهالي في تعقيدات بيروقراطية كانوا في غنى عنها.

لقد جاء تصنيف كارييت وفارنيي عام 1845 للقبائل مغايراً لما ورد في التقرير الذي بعث به الجنرال بيجو عام 1842 م إلى وزير الحرب⁽¹⁰⁾ حيث قدّم أوطان أهل يسر على أنّهم "تشكل جزءاً من إغليك سيباو" في الوقت الذي كانت فيه قوات بيجو تبحث عن منفذ لها لتوغل عبره إلى سهل يسر.

من خلال مقارنة بسيطة بين محتويات التقرير والإخبارية⁽¹¹⁾ نستشف ما تعرضت له القبيلة يسر وهي قبيلة موطن (قبيلة تشمل كل سكان سهل يسر) من تفكير تحت طائلة التنظيم الإداري. لقد الحق كارييت وفارنيي أوطان بعض فروع أهل يسر بإغليك خشنة شرق مدينة الجزائر.

⁸ - تعود نشأة المكاتب العربية إلى عام 1832 م، على يد الجنرال إيرزايد (Airzaed) باقتراح من تريزيل (Trézel) ومن أبرز إطاراتها النقيب لاموريسيار (Le capitaine Lamoricière). حُلت من قبل الكونت درووي دارلان (Cte Drouet d'Erlon) في عام 1834، أعاد الجنرال بيجو (Bugeaud) تأسيس إدارة الشؤون العربية بموجب مرسوم 17 أوت 1841 وإعادة فتح المكاتب العربية بمرسوم خاص في 12 فيفري 1844.

⁹ - الولاية العامة بالجزائر من 27 جويلية 1834 إلى 16 نوفمبر 1870.

¹⁰ - وزير الحرب آنذاك أي ما بين 29 أكتوبر 1840 إلى 10 نوفمبر 1845 هو المارشال جون دو ديبيو سولت (Jean de Dieu Soult).

¹¹ - انظر: Carette & Warnier: Notice..., (TSEFA), op. cit..

انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة

في الوقت الذي اعتمدت فيه الولاية العامة بالجزائر إخبارية كاريتر وفارني في تعاملها إداريا مع الأهالي، على أساس أنها تعكس تركيبهم الاجتماعي، ورغم تأكيد وزير الحرب رينيو (Regnaud) (12) في تقرير له عام 1851 م إلى رئيس الجمهورية الفرنسية لويس - نابليون بونابرت (13) على أن القوات الفرنسية تمكنت ما بين عامي 1840 م و 1841 م من إنهاك القوات النظامية للأمير، إلا أنه في الواقع لم تتمكن قوات سانت أرنو (Saint Arnaud) من اختراق أوطان أهل يسر إلا في عام 1844 م.

فمع وصول الأفواج الأولى للمهاجرين الأوروبيين ارتأت الدولة الفرنسية ضرورة تحضير أجواء مدنية لاستقبالهم في ظل الحكم العسكري؛ فأصدرت وزارة الحرب قرار 30 جوان 1842 م يقضي بتقسيم القطر أو بالأحرى الأرضي المحتلة إلى ثلاث مقاطعات عسكرية وهي الجزائر، قسنطينة، وهران (14). وبموجب نفس القرار تم تحديد موقع المراكز الإدارية الخاصة بكل واحدة منها. فبالنسبة لمقاطعة الجزائر حددت لها خمسة مراكز وهي: الدار البيضاء، لا بوانت بيسكاد (La Pointe Pescade) (رس حميدو)، شرشال، مليانة، مهمتها العناية بشؤون المستوطنين. والم ملفت للانتباه أن صاحب هذه التعليمية لم يتعرض إلى دلس مما يدل على أن القوات الغازية لم تتمكن منها بعد.

أما فيما يتعلق بالأهالي فكانت إدارتهم من اختصاص المكاتب العربية التابعة لمقاطعة الجزائر العسكرية والتي فتحت لها مكاتب عربية في كل من: الجزائر، شرشال، مليانة؛ ثم استحدثت الحكومة العامة وحدات جديدة لإدارة المحليين تمثلت في: خمسة أغاليك: إغليك خشنة، إغليك يسر، إغليك تورغة، إغليك عمراءة ومكتاس،

¹² - وزير الحرب: أوغست رينيو دي سانت جون دانجي - (Auguste Regnaud de Saint-Jean-D'Angely) de Regnaud

¹³ - لويس نابليون بونابرت: الرئيس الأول للجمهورية الفرنسية الثانية والمعروف بنابليون الثالث من 1848 إلى 1852 وبالإمبراطور الثاني من 1852 إلى 1870.

¹⁴ - أنظر:

Annuaire de l'Algérie (journal) année 1843

انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبائلة

وإن عليك فليس، قشتولا ونزلية وخمس أغاليك تبقى تحت قيادة خلافة سيباو المرتبطة بالإدارة المركزية أي بالجزائر.

لم يكن هذا التقسيم في الواقع إلا تقسيماً ظرفياً، حيث لم يكفل يجف حبر الضابط الذي كتب به حتى أدخلت عليه تعديلات جديدة، ليتواصل معها تفكيرك الوحدات الاجتماعية وربط بعض فروعها بأقسام ودوائر مستحدثة تماشياً مع توغل القوات الغازية عبر الأوطان.

لقد غير المرسوم الملكي الصادر في 16 جويلية 1842 م / 11 أوت 1842 م من وجه خلافة سيباو، حيث وافق الملك لويس فيليب على اقتراح الجنرال بييجو والمتمثل في ضبط هيكلة جديدة لإدارتها في حدود غير التي كان يشرف عليها الخليفة أحمد الطيب بن سالم.

لقد تم ترسيم بموجب أمرية 13 نوفمبر 1842 م اقتراح الوالي العام بالجزائر المتمثل في: إلحاق إغليك خشنة وإن عليك يسر بفروعه الأربع (عست الظهر، عست الجديان، عست أولاد سمير، عست الوديان) بالإدارة المركزية بالجزائر، إغليك تورغة (أضيفت إليه ثلاثة قبائل من شرق دلس)، إغليك عمراوة ومكطامس، إغليك فليس، قشتولا ونزلية. لكن هناك ما ينبغي بأنّ هذا التقسيم ما هو إلا تقسيم ظريفي اقتضته المهامنة المؤقتة، خاصة وأنه صدر بعد الهجوم على مدينة دلس عام 1842 م.

لم تعتمد حكومة الاحتلال نظام المقاطعات (الكونتونات) (les cantons) المعمول به بفرنسا، بغية استغلال ورصد تحركات القبيلة⁽¹⁵⁾ في حيزها الجغرافي لتسهل عليها ملاحقة عناصرها في كل الأغاليك إلى غاية تطويقها وعزلها بالمناطق الوعرة ومن ثم تشرع في تنفيذ سياستها الاستيطانية.

- التقطيع الإداري لعمالة الجزائر

لقد صارت قبائل الجزائر، كما وصفها وزير الحرب رينيو (Regnaud) عام 1851 م، موزعة على المقاطعات (Provinces) الإدارية الثلاثة التي أنشئت في 9 ديسمبر

¹⁵ - جريدة أخبار (Akhbar): 23 جوان 1845؛ جريدة ذات توجه استيطاني.

انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة

1848 م، وعلى عددٍ مماثلٍ من الأقسام العسكرية (Divisions Militaires) (16). لقيت هذه الأخيرة اهتماماً كبيراً من قبل الحكومة العامة بالجزائر، ما دامت تسيطر على الأغلبية الساحقة من الأهالي. أما عن التنظيم الداخلي للمقاطعات، فسوف نكتفي بتسلیط الضوء على التطورات التي عرفتها الميكلة الإدارية التي خصت بها الحكومة العامة الأهالي مقاطعة الجزائر (إقليم الوسط)، ويبقى ذلك دائماً من خلال أهل يسر. إن تجزئة مقاطعة الجزائر إلى ستة أقسام ثانوية (Subdivisions) مع تحديد مراكزها الرئيسية (Les Chefs lieux)، وهي مدن الجزائر، البليدة، المدية، أومال (سور الغزلان)، مليانة أورليانفيل (الأصنام) (17)، إنما هو تقطيع إداري أريد من ورائه وضع تحركات الأهالي تحت المجهر. فكانت لهذا التقسيم نتائج وخيمة على المجتمع الجزائري عام، كما يظهر من خلال انعكاساته على بني مناصر وأهل يسر، إذ أن مصالح هؤلاء صارت مشتلة بين مراكز مختلفة (18)، فضاعت قيادتهم المشتركة التي كانت تعد نموذجاً للتكامل القائم بين المشايخ، فعزلت قبيلة أهل يسر عن قيادة إغليك سيباو فيما بين 1843 م و 1844 م، ولم يبق منها تابعاً لها إغليك إلا بعض الفروع من القبيلة، في حين أحق البعض الآخر بالإدارة المركزية بمدينة الجزائر.

إن التقطيع الإداري الذي نصت عليه أمриة أوت 1845 م (19) يدل على أن مقاطعة الجزائر دخلت في نوع من المهدوء نتيجة إحكام قوات الغازية قضيتها على

16 - انظر: مينارفيلي: القاموس...المصدر السابق. ص. 13.

17 - ملاحظة: قدم وزير الحرب* في تقريره إلى رئيس الجمهورية** تقييم الوضع العام: "... في مقاطعة الجزائر عام 1851 بهذه المقاطعة 290 قبيلة، عدد أفرادها 900.000 نسمة على مساحة تقدر بـ 113 كلم² منها 175 مسيرة مباشرة أي خاضعة لمركزية قيادات الدواوير التي تنتهي إليها وتعالج قضياتها بالتنسيق مع المكاتب العربية. 35 قبيلة مرتبطة إلى دواوير كبرى أهلية (circonscriptions indigènes). يتمتع قيادتها بصلاحيات أوسع. 52 قبيلة وهي الأبعد مسافة عن مركزنا أو قواعدهنا بجبال القبائل (لا يقصد بها جبال جرجرة فحسب وإنما كل السلسة التلية) أو الصحراء والتي تسير من طرف قياداتها التي تعتبر بالنسبة لنا قيادات حلية. و 28 قبيلة غير خاضعة وهي كلها قبائل كابيل (tribus Kabyles).

18 - مركز أومال: سور الغزلان.

19 - أمриة أوت 1845 تتعلق بتقسيم الإقليم إلى المقاطعات ثانوية على هيئة دواوير والدواوير ثانوية إلى بلدات أو إلى خليفات ومن ثم إلى أغاليك فقيادات فمشياخات. - أمриة أوت 1845 تتعلق بتقسيم



الم منطقة، كما أن هذا التقسيم الأول يشهد على ما آلت إليه أوضاع أهل يسر بعد صمود دام أزيد من عقد من الزمن.

انتهت هذه المرحلة حسب راندون (Randon) ⁽²⁰⁾ وعربان (Urbain) بعمليات خريف عام 1846 ⁽²¹⁾ التي تمكن على إثرها الجنرالات دي بار(de Bar)، شانغاري وسانت أرنو (Saint-Arnaud) الحدّ من تحركات بومعزة بعزل أهالي جبال الظهرة شمالاً والونشريس جنوباً عنه ⁽²²⁾. وهكذا شُرع في تطبيق الهيكلة الإدارية التي ضبطها كل من كاريت وفارني بين سنتي 1842 م و 1845 م وفق تعليمات الحاكم العام المارشال بيجو الصادرة في عام 1846 م.

إلا انه لا يمكن اعتبار التقسيم الإداري الذي عرفته المقاطعات الفرعية العسكرية (subdivision) عام 1845 م الذي شمل مجموع الأغاليلق والقيادات، تقسيماً نهائياً نظراً ل بشاشة نفوذ الجيش الفرنسي بالمنطقة، حيث لا زال الصراع قائماً رغم الضربات التي تلقاها سكان مقاطعة الجزائر بما فيهم أهل يسر عام 1844 م.

لقد بقيت إدارة شؤون العرب مضطربة تتغير وفق عوامل عدة منها المحلية كاستمرارية المقاومة وتدفق المهاجرين والمهجرين على الجزائر، وعوامل خارجية منها الأحداث التي كانت تعيشها فرنسا من حين لآخر داخلياً وأوروباً. وهكذا جاء تنظيم عام 1847 م مخالفًا تماماً لتنظيم سنة (1840 - 1841) ⁽²³⁾، وبعيداً عن هيكلة عام

الإقليم إلى المقاطعات ثانوية على هيئة دواوير والدواوير ثانوية إلى بلديات أو إلى خليفات ومن ثم إلى أغاليك فقيادات فمشياخات.

²⁰ - راندون (Jacques-Louis-Alexandre, le Comte Randon) وصل أول مرة إلى الجزائر عام 1838، جنرال فرقـة (brigade) ثم جنـرال مقـاطـعة (division) عام 1847، مدير شؤون الجزائر بوزارة الحربية، وزير الحربية عام 1851، حاكم عام بالجزائر ما بين 11 ديسمبر 1851 إلى 24 جوان 1858، العودة إلى وزارة الحربية بين عامي 1859 و 1867.

²¹ - يرى فيه إسماعيل عربان في عام 1846 تاريخ بداية الالتفاف إلى "مسألة ملكية الأرضية".

²² - أنظر: Richard, 1846, Etude sur l'insurrection du Dahra... ; Rousset, 1904, La Conquête ..., T1, P.110.

Germain, 1959, La Politique Indigène de BUGEAUD..., p.368 - - أنظر: ²³

انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة



1845 م التي فُرضت عقب مفحة الفراشيج 17- 20 جوان 1845⁽²⁴⁾ والتي كانت لها تداعيات وخيمة على قبائل مقاطعة الجزائر.

فكانـت إذن القرارات الحكومية العامة بالجزائر قرارات ارجالية في عمومها، بعيدة عن كونها تنظيمـا إداريا نابـعا من دراية أصحابـها بالتركيبة الاجتماعية الجزائرـية. ورغم عدم تجاوز مرحلة المجازفة في التنظير، إلاـ أنـ تلك المحاولات تعد لـبنـة في إدارة المحليـين في ظلـ الاحتلالـ.

وـمع تـدفقـ الأوروبـيين على مراكـزـ الاستـيطـانـ الأولـيـ، قـسـمتـ الجـزـائـرـ بـموجـبـ تعـليمـةـ مـلكـيـةـ مـؤـرـخـةـ فيـ 15ـ آـفـرـيلـ 1845ـ مـ إـلـىـ ثـلـاثـ مـقـاطـعـاتـ، لـتـزوـدـ فيـ 1ـ سـبـتمـبرـ 1847ـ مـ كـلـ مـقـاطـعـةـ بـإـدـارـةـ مـدنـيـةـ⁽²⁵⁾. فـكـانـتـ المـادـةـ الأولـيـ منـ تعـليمـةـ 9ـ دـيـسمـبرـ 1848ـ مـ أـكـثـرـ وـضـوـحـاـ، حـيـثـ فـصـلـتـ بـيـنـ الـأـرـاضـيـ الـقـيـسـيـةـ الـمـدـنـيـةـ وـتـلـكـ الـقـيـسـيـةـ خـاصـعـةـ لـلـادـارـةـ الـعـسـكـرـيـةـ. وـمـنـ ثـمـ، إـدـارـةـ الـحـكـمـ الـمـدـنـيـ سـتـحـافـظـ عـلـىـ نـفـسـ الـمـصـطـلـحـاتـ الـإـدـارـيـ الـمـعـمـولـ بـهـاـ فـيـ فـرـنـسـاـ. فـالـقـطـرـ صـارـ مـقـسـماـ حـسـبـ التـنـظـيمـ الـمـدـنـيـ إـلـىـ مـقـاطـعـاتـ (arrondissements)ـ وـالـمـقـاطـعـةـ إـلـىـ دـوـاـنـرـ (départements).

وـلـاـ بـدـ مـنـ الإـشـارـةـ هـنـاـ إـلـىـ أـنـ إـدـارـاتـ الدـوـاـنـرـ الخـمـسـ (الـجـزـائـرـ، تـيزـيـ وـزوـ، مـلـيـانـةـ، أـورـليـانـفـيلـ (الأـصـنـامـ)، الـمـدـيـةـ)ـ الـمـشـكـلـةـ لـمـقـاطـعـةـ الـجـزـائـرـ تـشـتـرـكـ فـيـ استـحـواـذـهـاـ عـلـىـ مـسـاحـاتـ وـاسـعـةـ مـنـ أـوـطـانـ أـهـلـ يـسـرـ (الـجـزـائـرـ وـتـيزـيـ وـزوـ)ـ؛ـ وـعـلـيـهـ أـنـشـئـتـ الـبـلـديـاتـ

- أنظر: (Busquet, 1908, Affaire des Grottes du Dahra...)²⁴

- أنظر: (A. J. J.) Pélissier de Malakoff, Au bivouac de Khar El Frachich, 22 juin 1845. Rapport au Maréchal Bugeaud, Gouverneur général de l'Algérie. (R. Af), n° 266-267 1907) (Appendice de 168 p). P.145 et suivantes.

- مفحة الفراشيج: نفذـهاـ بـيـلـيـسيـ بـأـمـرـ مـنـ بـيـجوـ لإـبـادـةـ قـبـيـلـةـ بـنـيـ رـيـاحـ الـتـيـ كـانـتـ بـتـحرـكـاتـهـاـ فـيـ سـهـلـ الشـلـفـ تـعرـقـلـ مـشـرـوـعـ إـنشـاءـ مـسـتوـطـنـةـ عـسـكـرـيـةـ بـهـ.

²⁵ - التـحضـيرـ لـلـانتـقالـ مـنـ الـحـكـمـ الـعـسـكـرـيـ إـلـىـ الـحـكـمـ الـمـدـنـيـ وـثـيقـةـ مـؤـرـخـةـ فيـ 11ـ أوـتـ 1844ـ مـ

- أنـظـرـ عـلـيـهـ: -ANOM, Aix en Provence, Carton 5 H /1.

- Dreste de Chavanne, 1864, De la propriété en Algérie..., p. 63-64. - أنـظـرـ:

انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة

كاملة الصلاحيات الأولى (communes de plein exercice) ثم البلديات المزدوجة أو المختلطة (communes mixtes)، هذا ما سنعالجه لاحقا.

أما فيما يخص أراضي الحكم العسكري، فقد أدخل عليها المرسوم الحكومي المؤرخ في 20 ماي 1868 م تعديلات جديدة تتماش دائما وارتفاع عدد المستوطنين بتلك المواطن دون أن يؤخذ بعين الاعتبار التفوق العددي للأهالي. فتأسيس بلديات مختلطة، وببلديات الأهالي، بأراضي الحكم العسكري، جاء تحضيراً لتوسيعات دائرة البلديات الكاملة الصلاحيات مستقبلاً.

ولفهم جوهر قانون ديوان أعيان الدولة 22 أفريل 1863 م، يتبعنا علينا إلقاء نظرة على الظروف التي أحاطت بتبلور فكرة الملكية العقارية الفردية الخاصة بالأهالي لدى الإمبراطور الثاني⁽²⁶⁾. لقد كثر الحديث في القرن التاسع عشر ميلادي عن مشروع "مملكة عربية"، إذ كانت القوى الأوروبية تتنافس على منطقة الشرق⁽²⁷⁾ ومن ثم التخطيط لخلق توترات بهذا الإقليم وضرب استقرار الدولة العثمانية بتآليب ضدها القوميات التي كانت تحت لوائها وعلى وجه الخصوص العنصر العربي. وما أحداث بلاد الشام في ربيع 1860 م إلا عينة من ذلك.

وعليه كان الإنقاذ ما يزيد عن 8000 مسيحي من الموت المؤكد من طرف الأمير عبد القادر تأثيراً بالغ الأهمية على سياسة نابليون الثالث؛ حيث أفصح هذا الأخير، عقبة زيارته إلى الجزائر في 17 – 19 سبتمبر 1860 م، عن رغبته في إحياء فكرة سلفه نابليون بونابرت بالشرق؛ مضيفاً لها الجزائر، وأن يكون على رأسها الأمير عبد القادر مكافأة له على موقفه الإنساني تجاه المسيحيين⁽²⁸⁾. الأمر الذي أثار مخاوف المعارضة

²⁶ - الإمبراطور الثاني: شارل لويس نابليون بونابرت انتخب رئيساً للجمهورية الفرنسية الثانية على إثر ثورة باريس عام 1848 م، لينقلب على ذات النظام في 2 ديسمبر 1852 م معيناً عن قيام الإمبراطورية الفرنسية الثانية.

- أنظر: ²⁷ (René) Pillorget, février 1989, Les deux voyages de Napoléon III.... (R. S. N.), n° 363. Pp. 30 – 36

- أنظر:- ²⁸ (Ch.R.) Ageron, 2005, Genèse de l'Algérie algérienne,..., p. 41

انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة

داخل مجلس الشيوخ (sénat) بباريس⁽²⁹⁾، التي كانت ترى في مثل هذه الفكرة خطراً أكيداً على مستقبل فرنسا بالجزائر.

وتكمّن المفارقة في السياسة الفرنسية تجاه الجزائريين في دعوة فرنسا، أثناء أحداث دمشق 1860 م⁽³⁰⁾، عن طريق قنصلها في بلاد الشام، إلى تزويد الأمير عبد القادر بالأسلحة والمال ما يكفي لتجنيد 1000 جزائري⁽³¹⁾; في الوقت الذي كانت فيه قواتها العسكرية بالجزائر تستولي، بموجب قرار 1 ديسمبر 1840 م، على ممتلكات المتغيبين، خاصة منهم أولئك الذين هاجروا نحو المشرق، وأغلبهم من المغضوب عليهم بالجزائر.

وما يدل على البعد الجغرافي لفكرة نابليون الثالث، ما جاء في الرسالة التي بعث بها للوالي العام بالجزائر الدوق دي مالاكوف بيلسي⁽³²⁾، والتي نُشرت عام 1863 م، حيث ورد فيها: "... إن الجزائر ليست مستعمرة بالمفهوم المباشر للمصطلح وإنما هي "مملكة عربية"، فالعرب على حق حمايتهم على حد سواء مع الكولون...". ورغم المعارضة التي تلقاها مضمون هذه الرسالة خاصة إمكانية الاعتراف للأهلي بأحقيتهم في الملكية العقارية والتي كان مجلس الشيوخ يراها معادية لمصالح الأوروبيين بالجزائر، إلا أن الإمبراطور تمكّن من تمرير قانون الملكية الفردية الخاص بالأهلي، والذي صار يعرف بقانون ديوان أعيان الدولة 22 أبريل 1863 م.

²⁹ - بعض شيوخ الغرفة البلجيكية الثانية الذين كانت لهم علاقة بالجزائر ما بين عامي 1860 و 1865 ذكر: الكونت دو لارو (De La Ruë) ميشال شوفالي (Michel Chevalier) شارل ريفولي دي جينولي (Rigaully de Genouilly) وجوستان-نابليون صامويل (Justin-Napoléon Samuel Prosper) بروسبير

³⁰ - أحداث دمشق: المواجهة بين الدروز والموارنة ما بين 9 و 18 جويلية 1860 م.

³¹ - انظر: (Ch-R) Ageron, Genèse ..., op. cit., P. 41- 53.

³² - الدوق دي مالاكوف بيلسي (Aimable Jean-Jacques Pelisser duc de Malakoff). شغل منصب الوالي العام بالجزائر مرتين الأولى من 10 ماي 1851 م إلى ديسمبر من نفس السنة والثانية من 24 نوفمبر 1860 إلى 22 ماي 1864 م. اشتهر بكونه منفذ مفعمة مغاربات الفراشيش من 17 – 20 جوان 1845 حيث أباد قبيلة أولاد رياح بجبال الظهرة.

انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة



لن نناقش في هذا المقام مدى صدق نية الإمبراطور فيما كان يصبوا إليه، وإنما سنركز على ما حققه تنفيذ قانون ديوان أعيان الدولة 22 أبريل 1863 في الميدان لما له من دور في هيكلة إدارة الأهالي؛ فالعبرة في النتائج وليس في التأويلات.

لقد أكد الجنرال أللار (le Général Allard) أمام مجلس الشيوخ (السينا) (33) بأن قانون الملكية الفردية للأهالي الذي جاء بها الإمبراطور، يهدف في الواقع إلى إضعاف نفوذ مشايخ القبائل ومواصلة تفكيك القبيلة مع فسح المجال أمام الأوروبيين للتدخل في شؤون الأهالي مباشرة.

فالتأكيد على ضرورة إحصاء أراضي الجزائر بموجب مواد قانون ديوان أعيان الدولة 22 أبريل 1863، مع التركيز على طبيعة الملكية العقارية (أراضي ملك، أراضي عرش، أراضي المساكن العامة والمراعي وأملاك الدولة، أملاك عامة كالطرقات والمساحة العامة والغابات) لأصدق دليل على أن الغاية منه توسيع مساحات مراكز الاستيطان وفتح مراكز جديدة.

هكذا إذن تحول الدوار بموجب الترسانة القانونية الفرنسية (34)، إلى وحدة إدارية خاضعة لمتطلبات الاستيطان كالتوسيع واستغلال العنصر البشري المحلي؛ بعدما كان الدوار بمثابة الركيزة الأساسية للأهالي البدائية ووحدة اجتماعية واقتصادية بل وحتى سياسية في المجتمع الجزائري ككل (35). كما أفقد رسم حدود الدواوير-كومون وتقطيع أملاك العرش بين عدد من الفروع، أفقد الأهالي أجود أراضיהם وذلك بتحولها لصالح المستوطنين.

وبعد أن استنفرت أراضي البالييك وتلك التي تمت مصادرتها، عادت الإدارة لتراجع ثانية أحقيبة القبيلة في ملكية أراضي العرش (قانون 16 جوان 1851 م)، ملوحة من جديد بالمزيد من الاقتطاع على أساس أن هذا النوع من الملكية يعود في الأصل إلى البالييك أي ملكية الدولة (*la matrice foncière*)؛ ومن ثم فالولاية العامة

³³ - كان الجنرال أللار مكلفاً بالدفاع على مشروع قانون الملكية الفردية الخاصة بالأهالي أمام مجلس الشيوخ.

³⁴ - نزع الملكية (expropriation): قرار حكومي صدر في 17 أكتوبر 1833 م.

³⁵ - أنظر: Brenot, Le Douar..., *Ibid.* p. 26

انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة

لها النصيب الأوفر من أراضي الدوار، ولا تستثنى من هذه القاعدة "المملوكة الخاصة"؛ وبالتالي ما دام قانون ديوان أعيان الدولة 22 أبريل 1863 م كرس الملكية الفردية انطلاقاً من قانون الملكية العقارية التي حددها قانون 16 جوان 1851 م، فسوف تبتعد الولاية العامة بالجزائر حتماً عما كان يصرح به الإمبراطور في إطار المملكة العربية.

هذا ما حملته التعليمات المتتالية والمكملة والمفسرة في نفس الوقت للنص القانوني المؤرخ في 22 أبريل 1863 م، إذ ضبطت الحيز الجغرافي المسموح به لتأسيس الملكية الفردية الخاصة بالأهالي بحيث لن تتجاوز حدود الأرضي الصالحة للزراعة. مع العلم أن حق العائلات في الامتلاك وفق هذا القانون سيلغي ما كان شائعاً عند الأهالي أي عدم قابلية تقسيم أراضي العرش، مما سيؤدي إلى زوال الملكية الجماعية مستقبلاً بالدوار المصطنع، عدا ما هو خاضع لإدارة الدوار على غرار المسالك والمقابر. يرى أصحاب التعليمات أن تعويض "الحق الجماعي" بـ"الحقوق الفردية" على جزء من مساحة الدوار "يُعد ثورةً على طبيعة الملكية عند العرب" (36). فيما مدى سلامنة هذا التكهن والملكية الفردية منتشرة على أوسع نطاق لدى أهل يسبق هذا الإجراء؟ لقد ركزت لجان ديوان أعيان الدولة على البحث عن العناصر الحيوية للقبيلة بغية تقدير القيمة الحقيقة لمصادر قوتها كل فرع من فروعها، ثم دراسة إمكانية تحويل تلك المعلومات إلى أرضية اعتمادها اللجان في مواصلة تقسيم القبيلة إلى وحدات إدارية اصطلاح عليها باسم "الدوار" جمع "دواوير"، ثم تقسيم أراضي العرش بين هذه الأخيرة. وبهذا تكون إدارة الاحتلال قد ضمنت مواصلة تفكيك الوحدات الطبيعية الذي شرعت فيه قواها الغازية بمطاردة الأهالي ومحاصرتهم في موقع صعبة للغاية.

- (J.L.C. A.) (Comte de) Randon (Le Maréchal) (Ministre Secrétaire d'Etat du 36 département de la Guerre), Instructions Générales pour l'exécution du Sénatus Consultes du 22 avril 1863 et du règlement d'administration publique de 23 mai suivant, relatif à la constitution de la propriété en Algérie dans les territoires occupés par les Arabes, Fait à Paris le 11 juin 1863,

pp. 214 – 230, voir Titre V, p. 226. (BOGGA), année 1863, éd. Alger 1864. P. 226.



كما غالب على صياغة تلك التقارير أسلوب المحاكمة⁽³⁷⁾، حيث اعتمدت اللجان الفرعية على إبراز دور كل قبيلة بل وكل فرد من أفرادها في مقاومة القوات الغازية مع تحديد درجة المسؤولية في المواجهة. والمراد من هكذا إجراء تبrier الاستيلاء على ممتلكات الأهالي أفراداً وجماعات مستقبلاً.

وهكذا لم تأت لجان ديوان أعيان الدولة 22 أبريل 1863 المكلفة بالاستطلاع، بمعطيات جديدة عن الأراضي التي حصر فيها ما تبقى من أهل سيباو. ولم تضف التقارير التي رفعت إلى الإمبراطور الثاني معطيات جديدة إلى ما كتبه كل من كاريت، فارني، عربان، رين (Rinn) وغيرهم من معاصرهم، حيث اكتفى محرروها بنقل الأحداث المزامنة للغزو والاحتلال، والتي كانت تتخذ على إثرها القرارات وتصدر الأمريات. ومن ثم، لم تنطلق اللجان الإدارية المكلفة بتنفيذ المادتين الأولى والثانية في أشغالها من القبيلة الأصلية كما كان يشاع له، وإنما جعلت من التقسيم الإداري الذي وضعه كاريت وفارني أرضية لتحرياتها الميدانية.

وهكذا صدرت أربعة مراسيم تتعلق بتشكيل لجان إدارية مكلفة بتنفيذ المادتين الأولى والثانية من ذات القانون في حق قبيلة أهل يسر، فكانت إذ انطلاقه تلك اللجان من الوحدات الإدارية الجديدة.

- تشتيت أهل يسر بين العديد من الدوائر الإدارية.

أصدر الملك لويس أميرية ملκية في 13 نوفمبر 1842 م، تنص على تجزئة خلافة سيباو وفق اقتراح الجنرال بيجو المتمثل في وضع هيكلة إدارية موازية لتلك التي كان يشرف عليها أحمد الطاهر بن سالم خليفة الأمير عبد القادر. فترتب عن ذلك التفكيك وحدات نذكرها على النحو التالي:

- إغليك خشنة، وإغليك يسر بفروعه الأربع (الظهور، الويidan، الجديان، أولاد سمير) الذي تم إلحاقه بالإدارة المركزية بمدينة الجزائر.

³⁷ - إن القبائل التي ستتناولها لجان العاملة في سياق ديوان أعيان الدولة هي في معظمها تعرضت إلى التفكيك خاصة مع تطبيق سياسة الأرض المحروقة عام 1841 إذ القبائل التي شملتها قانون ديوان أعيان الدولة هي في الأصل وحدات ناقصة من مكوناتها الطبيعية.

انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة

- إغليك تورغة الذي أدمجت فيه ثلاثة قبائل من شرق دلس، فليسة، قشتولا ونزلية: ثم الحق بإدارة دلس.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن حدود قبيلة أهل يسر لم يُشر إليها في مختلف التقارير بدقة، بل اكتنفها الغموض رغم كونها قبيلة ذات طابع موطنی⁽³⁸⁾; إذ لم تتمكن من معرفة ما إذا كانت عبارة قبيلة يسر الواردة في قرار تنفيذ قانون ديوان أعيان الدولة الذي صدر في 29 أوت 1863 تعني القبيلة الأم أم تلك التي رسمت معالمها سنة 1845 م؛ ولم يتبدد ذلك الغموض إلا مع صدور قائمة الدوائر القضائية الخاصة بال المسلمين .⁽³⁹⁾

فحسب مرسوم 14 جوان 1867 م المتعلق بهيكلةمحاكم المسلمين لمقاطعة الجزائر، فإن دائرة يسر القضائية التابعة لدائرة دلس ضمت مجموعة من الدواوير وهي: يسر الويidan (الغرب)، عين المودر، بوبراك ويسر الجديان، ومن القبائل: زمزل، يسر الظهور ويسر أولاد سمير؛ وهذا في الواقع إعادة تركيب لقبيلة يسر الأصلية. وفي تقريره إلى وزير الحربة الماريشال نيال (Niel)⁽⁴⁰⁾ حول نتائج تنفيذ المادتين الأولى والثانية من قانون ديوان أعيان الدولة 22 أبريل 1863 م، أظهر لويس دوريو⁽⁴¹⁾ (Louis Durrieu) الوالي العام بالجزائر، نية مواصلة سياسة التشتت. أما عبارة "قبيلة يسر"، فأريد من خلال استعمالها السيطرة على أراضي سهل يسر الخصبة، أما يسر الظهور فما هو إلا أول فرع منها أحضر لقانون ديوان أعيان الدولة.

- Napoléon (Emp), D.I. portant qu'il sera procédé aux opérations de délimitation dans la tribu - 38 des Issers département d'Alger, fait à Saint-Cloud, le 29 aout 1863, (BOGGA), 3^{ème} année 1863, éd. Alger 1864. P. 383

- Mac-Mahon (GGA), Arrêté daté du 31 janvier 1866 qui divise le territoire de province d'Alger : - 39 pour l'administration de la justice musulmane en cent une circonscriptions, voir tableau. (BOGGA) 6^{ème} année 1866, éd. Alger 1867. Pp. 26-

. 40 - الماريشال نيال وزير للحربة بين 20 جانفي 1867 وأوت 1869.

. 41 - لويس ديريyo (Louis Durrieu) والي عام مرقت بالجزائر ما بين 27 جويلية و 23 أكتوبر 1870.

انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة



ذكر بيرنار (Bernard) في كتابه "موجز طبوغرافي وطبي عن سهل يسر" (Notice topographique et médicale de la plaine de l'Isser, province d'Alger) (42) بأن حدود السهل تم ضبطها عام 1870 م، وأنه صار محاطاً انتلاقاً من الغرب ببلدية طوق بني عيشة (Ménerville) (43) ومن الشمال البحر المتوسط، ومن هذا الأخير يمتد نحو الجنوب إلى غاية سلسلة الأطلس الصغير، وتحده من الشرق قرية أعزيب-زعمون (هوسونفيل) (Haussounville). أما بالنسبة لما ترتب عن تقطيع السهل إدارياً، فنوجزه على النحو التالي:

- دواوير-كومون يسر الجديان (44).

استغرقت تحقیقات اللجنة الإدارية الفرعية لدلس للوقوف على حدود القبیلة وضبطها ما يقارب ثلاثة سنوات؛ فبعث وزير الحرب رandon في 27 أكتوبر 1866 م، على إثر تلقيه نتائج تلك التحقیقات، ملفاً إلى الإمبراطور خاصاً بـ يسر الجديان؛ مقتراحاً عليه الموافقة على بعض التدابير الضرورية لصالح الاستيطان، كتقسيم أوطان يسر الجديان إلى ثلاثة فروع وهي: تکدامت، يسر الجديان (يسر الجديان، المرابطين، بوبراك)، والکوانين.

يعدّ إخضاع أوطان تکدامت، التي أخرجت من دائرة السلطة العسكرية بموجب قرار 31 ديسمبر 1856، إلى إجراءات قانون ديوان أعيان الدولة إجراء شكلياً مفاده تدوين الملكية المشخصة لدى إدارة الاحتلال. لكن في الواقع، فقد هذا الإجراء قبیلة يسر الجديان ما يمثل 18,38 % من مساحتها الإجمالية المقدرة بـ 6109 هـ 52 آ س.

- (Charles-Claude) Bernard, **Notice Topographique et Médicale de la plaine de l'Isser. - 42 Province d'Algier.** Ed. Blida 1877.

- بلدية طوق بني عيشة صارت تعرف بموجب قرار 2 جافی 1877 بمینرفيل.

- (J.L.A) Cte Randon (M^{al}) (M.S.E.G), Rapport d'exécution du Sén. Cons. Du 22 avril 1863, : - (44) délimitation et répartition du territoire des Issers El Djedian, subdivision de Dellys dépt. d'Algier, fait à Sait Cloud le 27 octobre 1866, (BOGGA) sixième année 1866, op. cit. Pp.195-196.

- Décret impérial de 27 octobre 1866, Ibid. p. 776 et suivante

انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة

وتم تغيير اسم دوار- كومون المرابطين (الفرع) المستحدث بتسمية دوار-كومون المواذر بحجة شيوع مصطلح المرابطين على مستوى القطر، وكأن الأسماء نَفَذْتُ ولم تجد إدارة الاحتلال ما تستبدل به اسم "المرابطين" إلا اسم "المواذر". وتتوالت التغييرات تلوى الأخرى ويصب معظمها في محاولة محو أثار الخلية الاجتماعية الأصلية للمجتمع الجزائري. وفي نفس الوقت كانت إدارة الاحتلال تحضر ما سيغير من وجه المنطقة تماما بدءا بالقضاء على فرع بَسَرِ الْجَدِيَانِ.

2 - دواوير- كومون يسر الويidan (الغربي)

لم يخضع فرع يسر الغربي إلى قانون ديوان أعيان الدولة 22 أفريل 1863 على أساس أنه أحد فروع قبيلة يسر الوطن، وإنما كدواير تم تأسيسه عام 1851 م⁽⁴⁵⁾. كما أكد على ذلك راندون في تقريره للإمبراطور في 11 أوت 1866⁽⁴⁶⁾: حيث جُزء فرع يسر الويidan على ضوء اقتراحات لجنة ديوان أعيان الدولة، رغم شيوع نعته في مختلف التقارير بالقبيلة، إلى دواirين-كومون هما: دوار- كومون يسر الغربي مع ترسيم اسمه القديم أي يسر الويidan بدل "الغربي"، ودوار- كومون أولاد سمير الذي سبق وأن صنف بموجب قرار 16 أفريل 1864 كقبيلة مستقلة إلى جانب قبيلتي يسر الجديان ويسّر الظہور.

3 - دواوير-كومون يسر الظہور

قسم يسر الظہور بموجب القرار الإمبراطوري المؤرخ في 29 سبتمبر 1867 م إلى أربعة دواوير-كومون وهي: - دوار-كومون أولاد مجكان، دوار-كومون القيوس، دوار- كومون رعيشة ودوار-كومون أولاد عيسى. ولعل هذا راجع إلى أهمية مساحة يسر الظہور المقدرة بـ 12013 هكتار. ليتواصل التفكيك عن طريق إنشاء مراكز استيطانية

⁴⁵ - قانون التجميع 16 جوان 1851 م.

- C^{te} Randon (M^{al}) (MSEDG), Rapport à l'Empereur: Délimitation et Répartition du territoire de la tribu des Issers Gherbi cercle de Dellys province d'Alger, fait à Paris le 11 aout 1866, (BOGGA) 6^{ème} année, op. cit., p. 579.

انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة

في قلب دوار-كومون أولاد- م JACKAN (عين نصرة) وتوسيع تلك الموجودة بالمنطقة كما سرّاه لاحقا.

- ربط الدواوير- كومون بمركزية المقاطعة الإدارية

إن تأكيد الحاكم العسكري لمقاطعة الجزائر، في رده المؤرخ في 3 جانفي 1866⁽⁴⁷⁾، على تعليمة الوالي العام للجزائر⁽⁴⁸⁾ والتي ألح فيها على ضرورة تعيين المناطق الصالحة لتنفيذ قانون ديوان أعيان الدولة (السناتوس كنسلت) 22 أبريل 1863 م بالمقاطعة، على التزامه بتعليق 11 جوان 1863 م⁽⁴⁹⁾، يدل على أن ضبط حدود الأوطان والتعديلات التي عرفتها حدود الوحدات الاجتماعية المحلية (قبيلة، عرش، دوار) كانت تتماشى مع ما تقتضيه مصالح الاستيطان.

لقد اعتمد الحاكم العسكري لمقاطعة الجزائر في تنظيمه أراضيها على تقدم عمليات طبوغرافية انطلاقا من أوطان القبائل المجاورة لمراكز الاستيطان الأوروبي، ووفق تواجد الكتل الجبلية الغابية. فكانت النتائج بالنسبة لمقاطعة دلس الثانوية على النحو التالي:

تزامن انتهاء أشغال التثليث⁽⁵⁰⁾ في كل من فليسة أم الليل (القرية)،بني سليمان،بني أوغنون، وفليسة البحر، سهل خشنة، وأولاد سمير(فرع من أهل يسر). وهكذا صار الدوار الناجم عن قانون التجميع 16 جوان 1851 م، يشكل منعرج محوري في السير بالأهالي نحو نظام إداري دخيل على المجتمع الجزائري يربط الأهالي بالإدارة المركزية، لتليه بلدية-الأهالي (*commune indigène*) المنفصلة تماما عن

⁴⁷ - الوثيقة رقم 1211.

⁴⁸ - الوالي العام بالجزائر هو المارشال ماك-ماهون دوق دي ماجانتا (Maréchal Mac-Mahon, duc de Magenta) حكم ما بين 1 سبتمبر 1864 و 27 جويلية 1870 .

⁴⁹ - انظر: C^{te} Randon (M^{al}) (MSEG), - Instruction Général pour l'exécution du Sénatus- consulte du 22 avril 1863 et du règlement d'administration publique du 23 mai suivant relatifs à la constitution de la propriété en Algérie dans les territoires occupés par les Arabes. (BOGGA)

3^{ème} année 1863, édition Alger 1864. Pp. 214 – 230.

⁵⁰ - اشغال التثليث: (triangulation)



انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة الدكتورة خديجة كريمي:

القبيلة، تمهد الربط الأرضي المعترف بها للدوران بالإدارة المركزية التابعة للحكم المدني عن طريق البلدية العربية (la commune arabe)، دون إن تنطبق القوانين المدنية على الأهالي الذين سيضلون خاضعين لقانون الاستثناءات.

فرغم تأخر إحكام قبضة القوات الفرنسية على أوطان يسّر، إلا أن هذه الأخيرة عرفت توافد العنصر الأوروبي عليها مبكراً مقارنة بأوطان بني مناصر. فمن الطبيعي إذن، أن تأتي فروع أهل يسر في طليعة قوائم القبائل المعنية بتنفيذ قانون ديوان أعيان الدولة 22 أفريل 1863 م، حيث أخذت الإدارة بعين الاعتبار إمكانية توسيع مساحات مراكز الاستيطان والتي أنشئت في بداية الأمر على أراضي البالييك وتلك التي تمت مصادرتها. تظهر أهمية سهل يسر أيضاً من خلال عدد فروع القبيلة والتي صدر في حقها قرار 23 ماي 1863 م الملزم لإخضاع 7 فروع منها مقابل 14 قبيلة إلى عملية تنفيذ قانون ديوان أعيان الدولة. فروع حولتها اللجنة الفرعية المكلفة بالتنفيذ إلى دواوير جديدة. وصارت جماعات الدواوير مطالبة، في رسم الحدود بين الدواوير بالتراضى، بالعمل تحت إشراف القيادة العسكرية المشاركة.

ولا شك أن المرسوم الإمبراطوري المؤرخ في 1 أبريل 1865 م والذي نص على إعادة رسم حدود مقاطعة الجزائر المدنية، قد أثر على أهل يسر، حيث وجد هؤلاء أنفسهم مشتتين بين إداريات معرضة للمزيد من التعديل والتغيير.

المصادر والمراجع:
باللغة العربية:

1. بوعزيز (يحيى)، 2009 م، ثورات الجزائر في القرنين التاسع عشر والعشرين، طبعة خاصة بوزارة المجاهدين، دار النشر عالم المعرفة الجزائر.

2. بوعزيز (يحيى)، 2009 م، ثورات البشاagu محمد المقراني والشيخ الحداد عام 1871 وموافق العائلات الأристوتوقراطية من البشاagu المقراني في ثورته عام 1871. الجزائر، طبعة خاصة بوزارة المجاهدين.

3.الجزائري (محمد بن عبد القادر)، 1964، تحفة الزائر في تاريخ الجزائر والأمير عبد القادر، شرح وتحقيق الدكتور (ممدوح) حقي، الطبعة الثانية، دار اليقظة العربية للتأليف والترجمة والنشر 1384 هـ / 1964 م. (960 ص.).

انعكاسات قانون ديوان أعيان الدولة على قبيلة



4. - صاري (الجيلاي). 2010. تحريض الفلاحين من أراضيهم 1830 / 1962. ترجمة فندوز عباد (فوزية)، منشرات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، 236 صفحة. العنوان الأصلي «La dépossession des fellahs».
5. - صاري (الجيلاي)، 2008. الكارثة الديمografie 1867 – 1868، ترجمة عمر العراجي، منشورات المؤسسة الوطنية للاتصال، النشر، والإشهار، رويبة الجزائر لصالح المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954. 436 صفحة. العنوان الأصلي «Le désastre démographique».

المصادر باللغة الأجنبية:

1. - (BOGGA), 1863, 3ème année, éd. Alger 1864.
2. - (BOGGA), 1867, 6ème année 1866, éd. Alger 1867.
3. Randon (Jacques Louis Cézar Alexandre Comte de) (Le Maréchal), 1864, **Instructions Générales pour l'exécution du Sénatus Consultes du 22 avril 1863 et du règlement d'administration publique de 23 mai suivant, relatif à la constitution de la propriété en Algérie dans les territoires occupés par les Arabes**, Fait à Paris le 11 juin 1863, voir Titre V, p. 226. (BOGGA), année 1863, éd. Alger. pp. 214 – 230,

المراجع باللغة الأجنبية:

1. Ageron (Charles-Robert), 2005, **Genèse de l'Algérie algérienne**, éd. Bouchène, Paris 2005.
2. Bernard (Charles-Claude), **Notice Topographique et Médicale de la plaine de l'Isser. Province d'Alger**. Ed. Blida 1877.
3. Brenot (Henri), 1938, **Le Douar Cellule Administrative de l'Algérie du Nord**. Alger, (191 p).
4. Bourjolly (Le Pays De), 1847, **Projets sur l'Algérie**. Ed. Dumaine Paris. (124 p) p. 24
5. Busquet (Raoult), 1908, **Affaire des Grottes du Dahra (19-20 juin 1845)** Ed. Jourdan Alger.

6. Carette (Antoine Ernest Hippolyte) et) Warnier (Auguste): **Notice sur la division territoriale de l'Algérie**, (Tableau de la Situation des Etablissements Français en Algérie) (T.S.E.F.A.). Paris 1844 - 1845.
7. Daumas (Général) (Melchior, Joseph, Eugène), **Exposé de l'état actuel de la société arabe, et de la législation qui la régit**. Alger 1844. (169.p.)
8. Darest de Chavanne (Rodolphe), **De la propriété en Algérie : loi du 16 juin 1851, Sénatus-Consulte 22 avril 1863**, 2^e édition Paris 1864, 288 pages.
9. Germain (Roger), 1959, **La Politique Indigène de BUGEAUD**. Ed. Larose Paris.
10. Pillorget (René), 1989, **Les deux voyages de Napoléon III en Algérie 1860 et 1865**. (Revue de Souvenir Napoléonien), n° 363 février 1989.
11. - Ménerville (Charles-Louis Pinson) de, 1867, **Dictionnaire de la législation algérienne**, code annoté et manuel raisonné des lois, ordonnances, décrets, décisions et arrêtés publiés au Bulletin officiel des actes du gouvernement, Tome 1, 1830-1860, édition Alger/Paris .
12. Menippe, **Les Bureaux Arabes. Réponses à M. XYZ**, (R.A.),
13. Pillorget (René), 1989, **Les deux voyages de Napoléon III en Algérie 1860 et 1865**. (Revue de Souvenir Napoléonien), n° 363 février 1989.
14. Richard (Charles), 1846, **Etude sur l'insurrection du Dahra (1845-1846)**; Alger.
15. Rousset (Camille), 1904, **La Conquête de l'Algérie 1841-1857**. T1, 3^e éd. Ed. Plon, Paris (383 p)
16. Xyz (V), 1889, **Les Bureaux Arabes Grandeur et Décadence**. (La Revue Algérienne) (III) 1^{er} semestre. Première partie, P.p.63-70.- 2^{ème} Partie.